

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٧٨١ لسنة ١٩٧٢

بتعيين وكيل أول لوزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧١ ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد الدكتور شريف لطفى ، وكيل أول لوزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدر براسة الجمهورية في ١٨ جمادى الأولى سنة ١٣٩٢ (٢٩ يونيه سنة ١٩٧٢)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٧٨٢ لسنة ١٩٧٢

بتعيين وكيل أول لوزارة الإسكان والتشييد

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧١ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٦ لسنة ١٩٧٢ بشأن تحديد بدلات التمثيل للوظائف العليا في الجهاز الإدارى للدولة والهيئات العامة ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد / سعد الدين مصطفى عد ، وكيل أول لوزارة الإسكان والتشييد بمرتب قدره ٣٠٠٠ جنيه سنويا ، مع احتفاظه ببدل التمثيل الذى يتقاضاه حاليا بصفة شخصية .

مادة ٢ - على وزير الإسكان والتشييد تنفيذ هذا القرار ما

مدر براسة الجمهورية في ١٨ جمادى الأولى سنة ١٣٩٢ (٢٩ يونيه سنة ١٩٧٢)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٧٨٣ لسنة ١٩٧٢

بتعيين رئيس لمجلس إدارة شركة التأمين الأهلية

وتعيين مستشار بالمؤسسة المصرية العامة للتأمين

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى نظام العاملين بالقطاع العام الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٧١ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٤٧٢ لسنة ١٩٧١ بتشكيل مجالس

إدارة الشركات التابعة للمؤسسة المصرية العامة للتأمين ؛

قرر :

مادة ١ - يعين السيد / مصطفى السيد الإسماعيل ، رئيسا لمجلس إدارة شركة التأمين الأهلية المصرية .

مادة ٢ - يعين السيد / فاروق عقل محمد ، مستشارا بالمؤسسة المصرية العامة للتأمين بمرتبه الحالى وبدلته .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدر براسة الجمهورية في ١٨ جمادى الأولى سنة ١٣٩٢ (٢٩ يونيه سنة ١٩٧٢)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٧٨٤ لسنة ١٩٧٢

بتعيين وكيل عام للنيابة الإدارية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بإعادة تنظيم النيابة الإدارية والمحاکمات

التأديبية والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٦٥ فى شأن السلطة القضائية ؛

وعلى القانون رقم ٢٨ لسنة ١٩٦٨ بإلحاق النيابة الإدارية بوزارة العدل ؛

وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٦٩ فى شأن المجلس الأعلى للهيئات القضائية ؛

وعلى القانون رقم ٨٥ لسنة ١٩٦٩ فى شأن تعيين وترقية أعضاء الهيئات

القضائية ؛

وبناء على ما عرضه وزير العدل ؛